

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1996/4/Add.2
27 February 1996
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان
الدورة الثانية والخمسون
البند ١٠ من جدول الأعمال المؤقت

مسألة انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية في أي جزء من العالم،
مع الإشارة بصفة خاصة إلى البلدان والأقاليم المستعمرة وغيرها من
البلدان والأقاليم التابعة

تقرير المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام دون محاكمة أو بإجراءات
موجزة أو الإعدام التعسفي، السيد بكر والي ندياي المقدم بموجب
قرار اللجنة ٦٥/١٩٩٥

إضافة

تقرير المقرر الخاص عن بعثته إلى جزيرة بوغانفيل التابعة لبابوا غينيا
الجديدة، في الفترة من ٢٣ إلى ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥

المحتويات

الصفحة	الفقرات	الفصل
٣	١ - ٧	مقدمة
٤	٨ - ١٥	أولا - بابوا غينيا الجديدة وجزيرة بوغانفيل
٥	١٦ - ١٧	ثانيا - الإطار الدستوري

المحتويات (تابع)

<u>الفصل</u>	<u>الفقرات</u>	<u>الصفحة</u>
ثالثا -	إنشاء منجم للنحاس في بوغانفيل	١٨ - ٢٣ ٥
رابعا -	الأزمة البوغانفيلية	٢٤ - ٤٨ ٧
خامسا -	انتهاكات حقوق الانسان في بوغانفيل	٤٩ - ٥٨ ١١
	ألف - الحق في الحياة	٥٠ - ٥٢ ١٢
	باء - الفظائع المرتكبة في مراكز الرعاية	٥٣ - ٥٤ ١٣
	جيم - حرية التنقل	٥٥ ١٣
	دال - الحق في التعليم	٥٦ ١٣
	هاء - الحق في الصحة	٥٧ ١٤
	واو - إقامة العدل	٥٨ ١٤
سادسا -	مفاوضات السلام	٥٩ - ٦٤ ١٤
سابعا -	العفو العام	٦٥ - ٦٨ ١٥
ثامنا -	ملاحظات ختامية	٦٩ - ٧٠ ١٥
	ألف - السلام وحل النزاع	٧١ ١٦
	باء - سبل الانتصاف في إطار النظام القضائي	٧٢ ١٦
تاسعا -	شواغل خاصة	٧٣ - ٨٤ ١٧
عاشرا -	التوصيات	٨٥ - ١٠٦ ١٩
	ألف - عملية السلام والمصالحة	٨٥ - ٩٤ ١٩
	باء - التعليم والتدريب	٩٥ - ٩٧ ٢٠
	جيم - إقامة العدل	٩٨ - ١٠٦ ٢٠

مقدمة

١- بموجب قرار لجنة حقوق الإنسان ٨١/١٩٩٤ بتاريخ ٩ آذار/مارس ١٩٩٤ و ٦٥/١٩٩٥ بتاريخ ٧ آذار/مارس ١٩٩٥، اللذين طلبت فيهما اللجنة من المقررين المعنيين بمواضيع ذات صلة القيام بزيارة جزيرة بوغانفيل التابعة لبابوا غينيا الجديدة من أجل رصد عملية السلام وتقديم تقارير عن حالة حقوق الإنسان فيها، أجرى المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام دون محاكمة أو بإجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي، زيارة لبابوا غينيا الجديدة شملت أجزاء من جزيرة بوغانفيل، وذلك بين ٢٣ و ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥. ويُعرب المقرر الخاص عن امتنانه لحكومة بابوا غينيا الجديدة على الدعوة التي وجهتها للقيام بهذه البعثة وعلى التعاون الذي لقيه خلال البعثة مما أتاح له أن يجتمع بأفراد وممثلين لمنظمات مختلفة. وقد تمكن من التنقل بحرية في مختلف أنحاء البلاد، باستثناء وسط بوغانفيل للأسباب المذكورة أدناه.

٢- وعندما كان المقرر الخاص في طريقه إلى بابوا غينيا الجديدة، توقف في سيدني، باستراليا، حيث عقد اجتماعات مع ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان من جزيرة بوغانفيل، ومع مسؤولين في منظمة العفو الدولية، وممثلين للجنة الحقوقيين الدولية، وممثلين لجيش بوغانفيل الثوري، ومع أفراد لمسوا لمس اليد حالة حقوق الإنسان في جزيرة بوغانفيل وخبروها. وتلقى المقرر الخاص في ذلك الحين ضمانات مكتوبة من المسؤولين في جيش بوغانفيل الثوري تكفل المرور بأمان لفريق الأمم المتحدة وللمروحية وقائدها خلال الزيارة المقترحة لوسط بوغانفيل الخاضع حالياً لسيطرة جيش بوغانفيل الثوري.

٣- وعقد المقرر الخاص في بورت مورزبي، عاصمة بابوا غينيا الجديدة، لقاءات برئيس الوزراء السيد يوليوس شان وبمسؤولين في وزارة الخارجية والتجارة ووزارة العدل، ورئيس القضاة، ورئيس لجنة المظالم ومسؤولين في المؤسسات الإصلاحية، ورئيس الأركان، وبقوة الدفاع التابعة لبابوا غينيا الجديدة. كما عقدت اجتماعات مع رئيس هذه القوة الذي أكد أن حكومة بابوا غينيا الجديدة تضمن سلامة وأمن البعثة خلال زيارتها لمناطق داخل بوغانفيل خاضعة حالياً لسيطرة الحكومة.

٤- والتقى المقرر في بورت مورزبي أيضاً بعائلات ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك حالات الإعدام دون محاكمة أو بإجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي، وبممثلين لمنظمات غير حكومية عاملة في مجال حقوق الإنسان ولوكالات الأمم المتحدة المتخصصة المعنية بتوزيع المعونة الإنسانية، و ببعض الأفراد.

٥- وفي الفترة بين ٢٤ و ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، عقدت اجتماعات في بوكا (وهي جزيرة صغيرة تقع عند الطرف الشمالي الغربي لجزيرة بوغانفيل) مع رئيس الوزراء ومسؤولين في حكومة بوغانفيل الانتقالية ومع ممثلين لمجموعات خاصة بالنساء، وممثلين لمجموعات كنسية، ومسؤولين سابقين في الإدارة الإقليمية السابقة، ومع أفراد تعرضوا لانتهاكات حقوق الإنسان. وكان الكثير من أولئك الذين أُجريت معهم مقابلات قد أتوا من جزيرة بوغانفيل الرئيسية.

٦- ولم يمكن إجراء الزيارة المبرمجة ليوم ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ إلى وسط بوغانفيل، الخاضع لسيطرة جيش بوغانفيل الثوري، أي سيورو وبانغونا والمناطق المجاورة، وذلك بسبب مشكلات ميكانيكية طرأت على المروحية الوحيدة المتوفرة الخاصة بالعمليات. وبسبب الأحوال الجوية غير المؤاتية.

٧- وبعد العودة إلى بورت مورزبي في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، جرى التفاوض مع جميع الأطراف المعنية بشأن القيام بمحاولة أخرى لزيارة وسط بوغانفيل في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، إذ إن العطل في المروحية كان قد أُصلح. ومع ذلك، اقتضى الأمر التخلي عن الخطة المزمعة بعد أن أبلغ المسؤولون في حكومة بوغانفيل المؤقتة (المنشقين بالمنفى في هونيوارا، جزر سليمان) المقرر الخاص بأن الناس الذين كانوا قد تجمعوا سابقاً بأعداد كبيرة في سيبورو للقائه عادوا إلى قراهم، إضافة إلى أن الأحوال الجوية ستكون غير مؤاتية للسفر بالمروحية في اليوم المقترح.

أولا - بابوا غينيا الجديدة وجزيرة بوغانفيل^(١)

٨- تتألف بابوا غينيا الجديدة من النصف الشرقي لجزيرة غينيا الجديدة ومن عدة جزر تصغرها حجماً. وإن جزءاً كبيراً من أرضها وعرّ للغاية، وفيها سلاسل جبلية طويلة وقرى واقعة على منحدرات حادة. وهناك سلسلة واسعة من المستنقعات الممتدة على طول الشاطئ. ولا تملك البلاد سوى بعض الطرق الرئيسية، وهناك عدد كبير من المناطق التي لا يمكن الوصول إليها إلا جواً أو بالزورق أو سيراً على الأقدام.

٩- وتُعرف بابوا غينيا الجديدة بتنوّعها الثقافي واللغوي. ويجري التكلّم في البلد بأكثر من ٧٠٠ لغة مختلفة. ويشيع استخدام اللغة الطمطمانيّة الميلانيزية في البلاد باعتبارها لغة التعارف، شأنها شأن لغة هيريموتو المستخدمة في بعض المناطق الممتدة على طول الشاطئ الجنوبي. أما الانكليزية فهي لغة التعليم وتُستخدم في القطاعين الإداري والتجاري. وحسب الأرقام الأخيرة المتوفرة، يقدر عدد السكان في بابوا غينيا الجديدة بنحو ٩٥٤ ٧٦١ ٣ نسمة^(٢).

١٠- وتقع بوغانفيل، مشتملة على جزيرة بوكا الصغيرة^(٣)، على بعد نحو ٨٠٠ كيلومتر من البر الرئيسي لبابوا غينيا الجديدة. ويفصل بين الجزيرتين مضيق قليل العمق يبلغ عرضه ٨٠٠ متر. ويبلغ طولهما الكلي ٢٤٠ كيلومتراً. ويبلغ العرض الأقصى لبوغانفيل نفسها ٦٤ كيلومتراً. أما المساحة الكلية للأرض فتبلغ ما يقارب ٩ ٠٠٠ كيلومتر مربع، منها ١٣ كيلومتراً مربعاً من البحيرات ومستنقعات المياه العذبة. وتغطي الجبال نصف مساحة الأرض تقريباً، ويتراوح ارتفاعها بين ٥٠٠ و ٢ ٤٠٠ متر، وهناك عدة براكين ناشطة أو هاجعة. وتقع بوغانفيل في شمال غربي جزر سليمان.

١١- لم تخضع بوغانفيل (بما فيها بوكا) لنفوذ أية سلطة أوروبية حتى عام ١٨٨٤، حين قامت ألمانيا بضم شمال شرقي غينيا الجديدة وأرخبيل بسمارك. ثم قامت كوينلاند (أستراليا) وبعدها بريطانيا العظمى بضم بابوا (أي جنوب شرقي غينيا الجديدة).

١٢- ولم تتم إضافة بوغانفيل وبوكا رسمياً إلى المستعمرة الألمانية حتى عام ١٨٩٩. وفي أعقاب تبادل مذكرات مع بريطانيا العظمى في عام ١٨٨٦، أُعلن أن هاتين الجزيرتين (بما فيهما شورتلاند وشوزيل وايزابيل) أصبحتا في منطقة النفوذ الألماني^(٤).

١٣- وفي عام ١٩٠٢، وصل المبشرون الكاثوليكيون آتين خاصة من ألمانيا وفرنسا، إلى الشاطئ الشرقي لبوغانفيل قرب كييتا، ثم أخذوا يتوغلون في البلاد. وأنشأوا مراكز للرساليات التبشيرية في مختلف أنحاء الجزيرة. وأعقب المبشرين الأولين مبشرون تابعون لطوائف مسيحية أخرى.

١٤- وإثر اندلاع الحرب العالمية الأولى، استسلمت غينيا الجديدة الألمانية للجنود التابعين للقيادة الاسترالية في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩١٤. وتولت استراليا إدارة المستعمرة حتى عام ١٩٢١ حين أُعلنت محمية تابعة لعصبة الأمم الجديدة، تحت الانتداب الاسترالي^(٥) ابتداءً من أيار/مايو ١٩٢١، مع إبقائها منفصلة عن بابوا.

١٥- وخلال الحرب العالمية الثانية، وبُعِيدَ قصف بيرل هاربر، شُنَّ هجوم على بوكا في كانون الثاني/يناير ١٩٤٢. وأدى ذلك إلى احتلال اليابانيين لممر بوكا والسيطرة عليه، كما سيطروا على بوكا وبوغانفيل. وفي آب/أغسطس ١٩٤٥، استسلمت القوات اليابانية فأنشأت استراليا إدارة مدنية من جديد في البلاد. وفي عام ١٩٤٧، أصبحت بوغانفيل اقليماً مشمولاً بوصاية الأمم المتحدة تديره استراليا، ثم أصبحت جزءاً من بابوا غينيا الجديدة عندما حازت استقلالها في عام ١٩٧٥.

ثانياً - الإطار الدستوري

١٦- ينص دستور بابوا غينيا الجديدة على ضمانات محددة لحماية الحريات الأساسية التي تشتمل على حرية التعبير وحرية الاعلام وحرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات وحرية الدين وحرية التنقل واحترام الحقوق السياسية من خلال إجراء انتخابات مباشرة بالتصويت السري على أساس الاقتراع العام. وينشئ الدستور أيضاً نظاماً قضائياً مستقلاً وتتاح للمواطنين كامل الإمكانية للجوء إلى المحاكم التي تؤمن اتباع الطرق القانونية. ويضع الدستور "مدونة قواعد للقيادة" تنظم سلوك المسؤولين الحكوميين، ويؤمن حماية المواطنين من الاعتقالات والاحتجازات التعسفية، كما يكفل الحق في الحياة. وينص الدستور أيضاً على إنشاء مكاتب النائب العام والمحامي العام ولجنة المظالم.

١٧- وتخضع قوة الشرطة لمفوض الشرطة فيما تخضع القوات المسلحة لقائد قوة الدفاع، وتخضع هاتان القوتان لسلطة المجلس التنفيذي الوطني. ويجوز لرئيس الدولة، أن يطلب من قوة الدفاع بناءً على رأي المجلس التنفيذي الوطني، مساعدة السلطات المدنية على رصد الأمن الداخلي. إلا أنه لا يجوز لقوة الدفاع أن تتجاوز السلطات الممنوحة للشرطة.

ثالثاً - إنشاء منجم للنحاس في بوغانفيل

١٨- في عام ١٩٦٣، منحت الحكومة الاسترالية شركة CRA للتنقيب (التي أصبحت لاحقاً تسمى شركة النحاس المحدودة) رخصة تنقيب عن المعادن للتنقيب عن النحاس في بانغونا، في بوغانفيل. وفي ذلك الحين، كانت السلطة العامة على اقليم بابوا وغينيا الجديدة في يد وزير الأقاليم في كانبيرا (استراليا)، ولو أن القائم بالإدارة في بورت مورزبي كان بإمكانه اقتراح بعض التغييرات السياسية الطفيفة وتنفيذها. وأثارت عملية شراء الأراضي من الملاكين المحليين، ومن بينهم أصحاب المزارع من العرق الأبيض، مشاكل عديدة. وللتعامل مع الشكاوى الصادرة بشأن عمليات التعدين، تم إنشاء محكمة رقابة في كيتا (بوغانفيل) لمعالجة الشكاوى المرفوعة ضد الشركة. وفي عام ١٩٦٩، أنشئ مكتب الارتباط الرئيسي في مقاطعة بوغانفيل لمعالجة العلاقات بين المقيمين في بوغانفيل والشركة. وكان مكتب الوكيل العام في بورت مورزبي ينقل الشكاوى الواردة من المقيمين المتظلمين في بوغانفيل مباشرة إلى المحكمة العليا الاسترالية. وبعد

الشروع في التعدين في عام ١٩٧٢، تم تسجيل الشركة في إقليم بابوا وغينيا الجديدة وأُعيدت تسميتها شركة بوغانفيل للنحاس المحدودة.

١٩- وبموجب قانون التعدين الاسترالي رقم ١٩٢٨-٤٠، كانت جميع حقوق التعدين تعود إلى السلطة الملكية، أي الإدارة، وكان هذا القانون مطبقاً في إقليم غينيا الجديدة الموضوع تحت الانتداب. وكان يصعب على البوغانفيليين تقبل كونهم يملكون الأرض دون أن يملكو حقوق الملكية في ما تحتويه في باطنها. وفضلاً عن ذلك، كانت جميع الاتاوات العائدة من عمليات التعدين تُدفع للإدارة، لصالح الإقليم ككل. وهذا الأمر أثار صعوبات أيضاً. ووفقاً لما ورد من معلومات، فإن المجتمع البوغانفيلي التقليدي الذي يقطن المناطق المجاورة للأماكن التي بدأت فيها أشغال التعدين، أي بانغونا والجزء الشمالي من ناسيواي، هو مجتمع يتبع نظام النسب من جهة النساء. ومع ذلك، في بعض الحالات، قام الرجال بالتوقيع على نقل الأراضي إلى شركة التعدين. ويُضاف إلى ذلك أن القانون العرفي المطبق على حيازة الأراضي ليس مدوناً ولا مقنناً. فوفقاً لنظام حيازة الأراضي في ناسيواي، يبدو أنه كان ولا يزال من الممكن وجود أنواع مختلفة من الملكية^(١)، الأمر الذي أثار مزيداً من الصعوبات فيما يتعلق بمسألة حقوق ملكية الأراضي في المنطقة التي بدأت فيها عمليات التعدين.

٢٠- بدأت عمليات التعدين في عام ١٩٧٢. وفي ذلك الحين، كان ملاك الأراضي، كما غيرهم من البوغانفيليين، مستائين للغاية من الوضع السائد. وكان، من ضمن شكاويهم الكثيرة، الإدراك لكون الموارد المعدنية (الواقعة تحت الأرض) تبقى ملكاً لملاك الأراضي وينبغي، بالتالي، إخضاعها لاتفاق منفصل (لمصالحهم)، حتى بعد بيع الأرض. وقدمت الأطراف المظلومة مطالباتها بالتعويض إلى القيم على شؤون التعدين، ورفعت الاستئناف إلى المحكمة العليا للأقاليم (أو المحكمة العليا الاسترالية قبل أن تنال بابوا وغينيا الجديدة استقلالها في عام ١٩٧٥).

٢١- ومع أن بعض التدابير اتخذت لمنع تعويضات وللمنع الإضرار بالبيئة، فإن الناس في بوغانفيل لم يعتبروها كافية. واستمر الوضع في التدهور لأن الجماعات القاطنة في جوار منطقة التعدين في بانغونا وجدت أنها لن تتمكن من الاستمرار في نمط حياتها التقليدي نظراً للضرار البيئية التي تلحق الحياة البحرية والمحاصيل الزراعية، فضلاً عن فقدان السكون الناجم بسبب الضجيج عن عمليات التفجير المستمرة. وإضافة إلى ذلك، كان يسود شعور عام بأن المقاطعة لا تستفيد بشكل عادل من الأرباح الكثيرة التي يدرها منجم النحاس. ففي السنوات السبع عشرة التي تم خلالها تشغيل المنجم، تم توزيع الأرباح (٤١٢ ٣٠٤ كيلوغراماً من الذهب و٨٧٥ ٧٨٠ كيلوغراماً من الفضة أسفرت عن مبيعات صافية بمقدار ٩٠٠ ١ مليون من الكينيات) على النحو التالي: ٦٨٥ مليون كينا للحكومة المركزية، ٧٥ مليون كينا لحكومة مقاطعة جزر سليمان الشمالية (بوغانفيل)، و٢٢ مليون كينا لملاك الأراضي واستمر الإحباط يتنامى بين البوغانفيليين مع استمرار تشغيل المنجم، سيما وأنهم كانوا يعتقدون أن بوغانفيل كانت المقاطعة الأكثر معاناة من الإهمال في ظل الإدارة الاسترالية، وأن هذا سبب إضافي يسوغ حصولها على حصة أكبر من الأرباح الناتجة عن أنشطة التعدين. وكان العمال الكثيرون غير البوغانفيليين الذين يعملون في المنجم يُعتبرون منافسين على وظائف مرغوب فيها، إضافة إلى الاستياء من تقاضي الأجانب أجوراً أعلى من أجور البوغانفيليين لقاء القيام بالعمل نفسه. وكان العمال غير البوغانفيليين قد شكلوا مستوطنات مستحلة على أراض تابعة للحكومة أو متعارف على ملكيتها فكان من الصعب تشتيتهم. وجاء سوء سلوكهم الناجم غالباً عن غياب حياة أسرية حقيقية لديهم، إضافة إلى مشكلات الادمان على الكحول، والأعمال الإجرامية، ليزيد من استياء الناس في بوغانفيل

الذين كان يعتبرون أنفسهم مختلفين: أي أكثر تقدماً وثقافة ومسالمة. ونص اتفاق عقد في عام ١٩٧٤ على إجراء مراجعة من أجل الانصاف كل سبع سنوات، بين شركة بوغانفيل للنحاس المحدودة وحكومة بابوا غينيا الجديدة. ومع أن ممثلي هذه الشركة كانوا مستعدين للموافقة على هذه المراجعة، فقد شددوا على ضرورة اشتراك حكومة المقاطعة في المناقشات. غير أن الحكومة المركزية رفضت الموافقة على هذا الاقتراح خشية أن تطالب حكومة المقاطعة بحصة أكبر من الأرباح التي يحققها المنجم. فلم تحصل أية مراجعة. وتزايدت المشاعر المناهضة للحكومة وأصبحت بوغانفيل مبتعدة عن الحكومة المركزية. وهذا قاد البوغانفيليين إلى الاعتقاد بأن الحل الوحيد يكمن في السعي إلى تحقيق استقلال بوغانفيل.

٢٢- وفي عام ١٩٧٩، تم إنشاء جمعية ملاك الأراضي في بانغونا. واعترفت شركة بوغانفيل للنحاس المحدودة بهذه الجمعية. وأنشئ صندوق الاستئمان للمساكن - المناجم - الطرق في عام ١٩٨٠ للمساعدة على توفير مرافق خاصة بالتعويض والصحة والتعليم، وتقديم منح لإنشاء مشاريع اقتصادية جديدة. ومع أن الصندوق كان مفيداً في البداية، فيقال إنه فقد فعاليته بعد عدد من السنوات لأسباب متنوعة منها الاتهامات الموجهة إلى الشيوخ بالادارة غير الملائمة والفساد والمحاباة.

٢٣- وفي عام ١٩٨٧، تم تشكيل مجموعة جديدة تمثل الجيل الأصغر سناً. وطالب أمين هذه المجموعة، فرانسيس أوننا، بدعم من رئيس حكومة مقاطعة بوغانفيل، جوزيف كابوي، بأن تتم في المستقبل جميع معاملات شركة بوغانفيل للنحاس المحدودة مع جمعية ملاك الأراضي في بانغونا. وتزايدت مطالبات المجموعة الجديدة يوماً بعد يوم لدرجة أنه تم الاعتقاد بأن الغاية منها هو التوصل إلى قطع العلاقات مع شركة التعدين والحكومة. وعززت هذا الاعتقاد الصبغة الرسمية التي اضفيت على هذه المجموعة بتسميتها جيش بوغانفيل الثوري.

رابعاً - الأزمة البوغانفيلية

٢٤- رفضت شركة بوغانفيل للنحاس المحدودة مطالب البوغانفيليين^(٧) في أواخر عام ١٩٨٨. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨، ازدادت الاعتداءات على عمال المنجم والأشخاص المعترين من أصدقاء شركة بوغانفيل للنحاس المحدودة. وقام جيش بوغانفيل الثوري بسرقة كمية من المتفجرات من المنجم واستخدامها لقلب أبراج الأسلاك التي كانت تؤمن الكهرباء إلى المنجم. وتم سد الطريق المؤدي إلى المنجم فتوقف العمل في المنجم. واختبأ فرانسيس أوننا وقادة آخرون لجيش بوغانفيل الثوري في كونغارا. وفي شباط/فبراير ١٩٨٩، وفيما كان فرانسيس أوننا لا يزال مختبئاً، قدم لائحة بمطالباته تضمنت: (أ) أن تدفع شركة التعدين ١٠ آلاف مليون من الكينات كتعويض عن جميع الموارد المدمرة بين ١٩٦٣ و١٩٨٨؛ (ب) أن يجري دفع ٥٠ في المائة من مجموع الأرباح لملاك الأراضي ولحكومة مقاطعة بوغانفيل؛ (ج) أن تصبح شركة بوغانفيل للنحاس المحدودة شركة محلية يملكها ملاك الأراضي وحكومة المقاطعة، وذلك في غضون خمس سنوات؛ (د) أن ترد الحكومة المركزية إلى بوغانفيل كافة الأموال التي حصلت عليها من شركة بوغانفيل للنحاس المحدودة في الفترة من عام ١٩٧٢ إلى عام ١٩٨٨.

٢٥- وفي أيار/مايو ١٩٨٩، قدمت الحكومة مقترحات مضادة تضمنت: (أ) بيع الأسهم، وقدرها ٤,٥ في المائة، التي تملكها الحكومة، بسعر التكلفة (ويكون نصفها لملاك الأراضي والنصف الآخر لحكومة المقاطعة) (ويحسب السعر من الأرباح المستقبلية) إضافة إلى ٥,١ في المائة أخرى من الحصة التي تملكها الحكومة؛ (ب)

زيادة التعويضات إلى حكومة المقاطعة بقدر ٥ ملايين من الكينات؛ (ج) مجموعة تدابير انمائية تتضمن زيادة المرافق الصحية والتعليمية وغيرها. وقد رفضت جمعية ملاك الأراضي في بانغونا هذه المقترحات المضادة.

٢٦- وأخفقت مساعي رجال الدين للتفاوض حول تسوية مطالبات ملاك الأراضي وسحب قوات الأمن التي كانت حكومة بابوا غينيا الجديدة قد أرسلتها خصيصاً، والعضو، والمصالحة مع قائد جيش بوغانفيل الثوري، السيد أونا. وفي ذلك الحين، اقترح تأمين المرور الآمن للسيد كاوونا، وهو أحد قادة جيش بوغانفيل الثوري، حتى يستطيع النزول من الجبال للمشاركة في المحادثات المعقودة. وعندما رفض ذلك، عُرِضت مكافأة بقدر مائتي ألف كينا مقابل القبض على السيد أونا.

٢٧- وظل منجم النحاس موضع اعتداءات كما تعرضت خطوطه الكهربائية للتفجير من جانب المناضلين الذين كانوا معروفين أولاً باسم جيش بوغانفيل الجمهوري، ولاحقاً، باسم جيش بوغانفيل الثوري. وبعد اعتداءات متكررة أدت إلى تعطيل عمل المنجم، أغلق هذا الأخير أبوابه في شباط/فبراير ١٩٩٠.

٢٨- وارتكبت فرقة الشرطة الخاصة بأعمال الشغب، التي كانت قد أرسلت لمعالجة الاضطرابات، أعمال عنف بدون أي تمييز، بحيث واجه البوغانفيليون حالة لم يشهدها أبداً من قبل. وتضمنت الوسائل التي استخدمتها فرقة الشرطة حرق القرى والضرب والسرقة والنهب، وفي بعض الأحيان، الاغتصاب والقتل. وتم تجاهل قضية حقوق الإنسان بشكل تام وظل الصراع قائماً في بوغانفيل. ولجأت قوة الدفاع التابعة لبابوا غينيا الجديدة، التي أرسلت فيما بعد لمعالجة الوضع، إلى وسائل عنفية وغير مشروعة من أجل تطويق الصراع.

٢٩- وبعد أن انسحبت قوة الدفاع من بوغانفيل في آذار/مارس ١٩٨٩، تعرضت بوكا لهجمات شنتها وحدات جيش بوغانفيل الثوري من الجنوب. وأُفيد بأن أفراد هذا الجيش قد أُرهبوا القرى في ذلك الحين، واختطفوا فتيات، وارتكبوا أعمال اغتصاب وقتل في حق البوغانفيليين الذين كانوا قد مثلوا الحكومة المركزية أو شركة بوغانفيل للنحاس المحدودة، وفي حق أولئك الذين كانوا من سكان المرتفعات أو سكان القرى الواقعة على ضفاف نهر السيبك (والذين لم يكونوا من البوغانفيليين).

٣٠- ورغبت نساء بوكا في انتهاء الصراع وإعادة فتح المدارس، فقامت بممارسة الضغوط على القادة من أجل تشكيل قوة تحرير للاحتفاء من جيش بوغانفيل الثوري. وفي أيلول/سبتمبر ١٩٩٠، أرسل سكان القرى الواقعة شمال بوكا وفداً إلى جزيرة نيسان للقاء قوة الدفاع التابعة لبابوا غينيا الجديدة وإعادتها إلى الجزيرة.

٣١- وفي وسط بوغانفيل وجزئها الجنوبي، كانت وحدات جيش بوغانفيل الثوري قد انقسمت تدريجياً إلى ميليشيات قروية. وتفيد المعلومات التي وردت بأن جيش بوغانفيل الثوري، المتمركز في هونيارا في جزر سليمان، ورغم كونه يُعتبر من الخارج حكومة مستقلة في المنفى وجيشاً ثورياً موحداً، لا يملك كامل السيطرة على أعضائه العاملين في بوغانفيل، باستثناء بعض أولئك الخاضعين لسيطرة فرانسيس أونا المباشرة، وأن الجيش الثوري يتكون من وحدات صغيرة شبه مستقلة يخضع كل منها لسيطرة قادة مستقلين.

٣٢- وفي ٢ أيار/مايو ١٩٩٠، فرضت حكومة بابوا غينيا الجديدة حصاراً بحرياً حول بوغانفيل، الأمر الذي حال بالفعل دون وصول أية امدادات إلى بوغانفيل، سواء من جزر سليمان^(٨)، أو من أي مكان آخر. وقد أسفر ذلك في آخر الأمر عن ندرة في السلع الأساسية، لا سيما السلع الغذائية والوقود والأدوية والألبسة. ويُعتقد أن فرض الحصار البحري قد أدى إلى مشقات جمّة تخبط فيها شعب بوغانفيل لفترة طويلة. وحسب المعلومات التي تلقاها المقرر الخاص، أدى نقص الأدوية والأغذية إلى وفاة ٥ في المائة من سكان بوغانفيل حسب التقديرات. ومنعت منظمات مثل "جمعية أطباء بلا حدود" والصليب الأحمر من الوصول إلى وسط بوغانفيل ومراكز الرعاية. (انظر الفقرة ٤٣ أدناه). ونتيجة لذلك، انسحبت جمعية أطباء بلا حدود من بوغانفيل في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، لأن هذه القيود، على ما يقال، أفقدت نشاطات الفريق الطبية في بوغانفيل كل فعاليتها تقريباً. وفي أيار/مايو ١٩٩٠، تلقى جميع السكان غير البوغانفيليين الأمر بمغادرة الجزيرة. وفي ١٧ أيار/مايو ١٩٩٠، تم إعلان الاستقلال من طرف واحد وشكلت حكومة بوغانفيل المؤقتة تحت قيادة السيد سام كوونا^(٩)، وجوزيف كابوي^(١٠) وفرانسيس أونا^(١١).

٣٣- واستمرت الأزمة في بوغانفيل ومعها ادعاءات كثيرة بحدوث انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، حسبما أفادت التقارير. وفي البداية، حين كانت قوة الدفاع التابعة لبابوا غينيا الجديدة مرابطة في بوغانفيل، ذكر أن أعضاءها كانوا يتصرفون بانضباط وتهذيب. لكن، وفقاً لما ورد من معلومات، تغير نهجهم عندما عانوا من إصابات على أيدي جيش بوغانفيل الثوري. وحسب معلومات موثقة جيداً^(١٢)، فقد ارتكب الطرفان فظائع، أي قوة الدفاع التابعة لبابوا غينيا الجديدة وجيش بوغانفيل الثوري، فضلاً عن "قوات المقاومة". وتضم "قوات المقاومة" هذه أولئك البوغانفيليين الذين يدعمون حكومة بابوا غينيا الجديدة والذين أفادت التقارير بأن الحكومة جندتهم كقوات شبه عسكرية وسلحتهم. وأدت سلسلة ردود الفعل التي أثارها أعمال القتل (الانتقامية) "للمجازاة بالمثل"، والتي يبدو أنها طريقة متعارف عليها لتصفية الحسابات، إلى تفاقم الوضع. وقيل إن رد قوة الدفاع التابعة لبابوا غينيا الجديدة كان عنيفاً وتضمن أعمال سلب واسعة النطاق، وحرقت منازل وحدائق وقرى بكاملها، إضافة إلى أعمال اغتصاب وقتل. وولّد الصراع موجة عارمة من الخوف والحقد كما أسفر عن هجمات وهجمات مضادة لا تزال على حداثها. كما أن الوضع لم يعد إلى طبيعته بعد بالنسبة إلى سكان بعض أجزاء بوغانفيل، بعد الفوضى الناجمة عن السنوات الأولى للصراع الذي نشب في عام ١٩٨٩ حين أصبح من المستحيل إدارة الوضع في بوغانفيل.

٣٤- وقامت البلدان المجاورة بتزويد طرفي النزاع بالأسلحة. وأفيد بأن المساعدة التي قدمت إلى حكومة بابوا غينيا الجديدة شملت مروحيات استرالية، قيل إنها استخدمت لأغراض القتال. وقيل إن جيش بوغانفيل الثوري تلقى من جزر سليمان مساعدة ودعمًا يشملان الأسلحة.

٣٥- وعلى الرغم من حدوث سلسلة من الاحتفالات بالسلام، لا سيما منذ شهر تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، التي أسفرت عن إلقاء بعض الأسلحة، فقد أبلغ المقرر الخاص بأن "قوات المقاومة" ما زالت مسلحة. وعلى الرغم من أن أعضاء كثيرين في جيش بوغانفيل الثوري نزلوا من الجبال للمشاركة في مفاوضات السلام، فقد أبلغ المقرر الخاص بأن جيش بوغانفيل الثوري لا يزال حسن التسليح هو أيضاً.

٣٦- وترجع مسألة انفصال بوغانفيل إلى عام ١٩٦٨ حين أدلت مجموعة من البوغانفيليين، مع أحد أعضاء نواب بابوا غينيا الجديدة، بتصريح في بورت مورزبي واقترحا أن يكون من الممكن النظر، من بين جملة خيارات متوفرة، في ما إذا كان ينبغي لبوغانفيل أن تشكل دولة مستقلة، أو إذا كان ينبغي لها، بعد انفصالها

عن بابوا غينيا الجديدة، الانضمام إلى جزر سليمان البريطانية في حينها، أو إذا كان ينبغي لها أن تبقى مع بابوا غينيا الجديدة. واقترح أن يكون من الممكن البت في هذه المسألة عن طريق الاقتراع العام أو الاستفتاء الشعبي.

٣٧- وظلت مسألة الاستفتاء الشعبي موضع نقاش بين أعضاء مجالس الحكم المحلي في عام ١٩٧٠. وكان الحكم المحلي بواسطة مجلس منتخب قد ادخل إلى بوغانفيل في عام ١٩٤٩ للمرة الأولى. وبحلول عام ١٩٦٥، كان عدد هذه المجالس قد بلغ ثمانية. وأنشئت حكومة المقاطعة بعد سلسلة طويلة من المناقشات مع الحكومة المركزية فيما يتعلق بفصل السلطات وتقسيم الوظائف. ونظراً لأن بعض المسائل التي هي موضع نزاع لم يلق حلاً، فقد أعلن القادة البوغانفيليون الاستقلال في أيلول/سبتمبر ١٩٧٥، قبل أن تصبح بابوا غينيا الجديدة مستقلة بأسبوعين فقط. ومع ذلك، بقيت في السلطة حكومة مقاطعة جزر سليمان الشمالية لأنه، بموجب نظام خاص لحكومات المقاطعات، كانت بوغانفيل مخولة للاضطلاع باستقلال ذاتي كبير.

٣٨- وفي ١٧ أيار/مايو ١٩٩٠، أعلن جيش بوغانفيل الثوري من طرف واحد استقلال بوغانفيل. وأعلنت حكومة بابوا غينيا الجديدة حالة الطوارئ في أيار/مايو ١٩٩٠، فرضت حصاراً بحرياً على جميع السلع والخدمات باستثناء الامدادات الطبية الأساسية. وفي البداية، كان الحصار مفروضاً على نصف قطر يبلغ ٨٠ كيلومتراً حول شاطئ بوغانفيل، لكنه خفض لاحقاً إلى ١٢ ميلاً بحرياً. وترك هذا الحصار آثاره على جميع السكان المدنيين في بوغانفيل الذين احتجزوا كرهائن لفترة طويلة.

٣٩- وأُبلغ المقرر الخاص بأن الحصار البحري قد رفع منذ فترة طويلة. ولكنه أبلغ أيضاً بأن المنطقة الواقعة تحت سيطرة جيش بوغانفيل الثوري في وسط بوغانفيل مطوقة كلياً من جانب قوة الدفاع التابعة لبابوا غينيا الجديدة. وهذا الأمر هو في الواقع بمثابة حصار وقد أُفيد بأن السكان في تلك المنطقة ما زالوا محرومين من الحاجات الأساسية. واتخذ الوضع منحى يجعل بالإمكان اعتباره معادلاً لحالة طوارئ فعلية.

٤٠- وحين عادت قوة الدفاع لبابوا غينيا الجديدة إلى بوكا لمعالجة الاضطرابات (انظر الفقرة ٢٩ أعلاه)، حطت أولاً في الشمال مع "قوات المقاومة" (المعروفة أيضاً بقوة تحرير بوغانفيل). وتلا ذلك "تطهير" جيش بوغانفيل الثوري من أعضائه الشبان، وذلك بناء على طلب الزعماء، الذين كانوا يهابونهم. وأُفيد بأن بعض أعضاء جيش بوغانفيل الثوري قد هرب إلى الجنوب؛ في حين أن أولئك الذين أُلقي القبض عليهم قد اتهموا، واعدوا بإجراءات موجزة، ودفنوا في قبور غير معلمة.

٤١- وشجع انتصار قوة تحرير بوغانفيل ("قوات المقاومة") في بوكا قوة الدفاع التابعة لبابوا غينيا الجديدة على تشكيل مجموعات مماثلة في مناطق أخرى، وتم استخدام هذه المجموعات كفرق استطلاع في الخطوط الأمامية ودوريات مسلحة، وصلات وصل لإخراج الناس من الأدغال وإدخالهم مراكز الرعاية. وكانت قوة تحرير بوغانفيل مؤلفة من عناصر تؤيد السلام فعلاً. ومن الذين كانوا يبتغون فقط حمل السلاح والحصول على رخصة للقتل، ومن الذين كانوا يريدون الانتصاف لأنفسهم عن أخطاء قديمة، أو تسوية نزاعات متصلة بالأراضي أو حل صراعات على الزعامة. وأُفيد بأن البعض قد ارتكب أعمال تعذيب وقتل في حضور قوة الدفاع التابعة لبابوا غينيا الجديدة.

٤٢- وكلما كانت قوة الدفاع التابعة لبابوا غينيا الجديدة تحرز تقدماً، كانت تنشئ مراكز رعاية تُعنى على وجه الخصوص بالنساء والأطفال الذين كانوا يريدون مغادرة مخابئهم والعودة إلى حياتهم الطبيعية. وزعم أن أعمال الاعتداء والاغتصاب والقتل والتعذيب قد ارتكبتها أعضاء في كلا جيش بوغانفيل الثوري وقوة الدفاع التابعة لبابوا غينيا الجديدة، ولا سيما في الفترة الأولى من النزاع، في حق أولئك الذين كانوا يعيشون في مراكز الرعاية. وتجدر الإشارة هنا إلى أنه تم إبلاغ المقرر الخاص بأنه إلى جانب ارتفاع المعدل العام للإجرام في بابوا غينيا الجديدة، فإن تواتر ارتكاب جريمة الاغتصاب يسجل أيضاً معدلاً عالياً.

٤٣- كما أُفيد بأن العادة جرت بين القرويين، وبشكل عام في بابوا غينيا الجديدة، على تسوية الخلافات المتصلة بالأراضي أو النساء أو المواشي أو العداءات القديمة عن طريق القتال القبلي. وإثر انهيار النظام القائم على زعماء القرية وشيوخها في بوغانفيل، وخاصة في غياب قوة الشرطة والقوات المسلحة، نشب من جديد كثير من المعارك القبلية القديمة، واضطلع أفراد جيش بوغانفيل الثوري بدور المقاتلين القبليين التقليديين.

٤٤- وكانت منطقة كونغارا، التي كان يعيش فيها جوزيف كابوي وفرانسيس أونا، موحدة أكثر من غيرها نظراً لوجود ثيودور ميريونغ فيها، وهو قائد مستقل ذاتياً، شكل "مجلساً للزعماء" قائماً على أساس العرف من أجل إعادة تأسيس نظام عادل للقانون والنظام في القرى.

٤٥- وقام السيد ميريونغ، الذي كان قد اختبأ في الأدغال والمناطق الجبلية من كونغارا، مع القادة الآخرين لجيش بوغانفيل الثوري، بالخروج من مخبئه ليشترك في مؤتمر السلام المعقود في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤. ولكن لم ينضم إليه في ذلك الحين القادة الآخرون لجيش بوغانفيل الثوري خشية منهم على سلامتهم.

٤٦- وأُفيد بأنه في شهر أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ بلغ عدد الأشخاص الموجودين في مراكز الرعاية في أراوا ٢ ٠٠٠ شخص، وفي لولو هو ١ ٠٠٠ شخص، (وكلاهما واقعان في وسط بوغانفيل) ونحو ٥٠ ٠٠٠ شخص في المراكز الأخرى.

٤٧- وتحمل اقتصاد بابوا غينيا الجديدة عبئاً ثقيلاً من جراء الانفاق على مراكز الرعاية، من جهة، وخسارة الإيرادات المتأتية من منجم النحاس (التي يقال إنها كانت تبلغ ثلث إجمالي الدخل الوطني)، من جهة أخرى، كما من جراء كلفة حفظ السلام التي قدرّت بنحو ٨٠ مليون من الكينيات سنوياً.

٤٨- وأُبلغ المقرر الخاص بأن أعضاء قوة الدفاع التابعة لبابوا غينيا الجديدة يتقاضون بدل خطر يبلغ ٢٥ من الكينيات خلال خدمتهم في بوغانفيل.

خامساً - انتهاكات حقوق الإنسان في بوغانفيل

٤٩- أحال المقرر الخاص إلى حكومة بابوا غينيا الجديدة ادعاءات عديدة بحدوث انتهاكات لحقوق الإنسان في جزيرة بوغانفيل، خلال السنوات الثلاث الماضية (انظر E/CN.4/1996/4). ومع ذلك، لم ترسل حكومة بابوا غينيا الجديدة رداً على هذه الادعاءات حتى اليوم.

ألف - الحق في الحياة

٥٠- أبلغ المقرر الخاص أنه في الفترة بين بداية عام ١٩٩١ وشهر تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، يُعتقد أن ٦٤ شخصا على الأقل قد اعدموا دون محاكمة على يد قوة الدفاع التابعة لباپوا غينيا الجديدة، بعد أن تعرض بعضهم للضرب أو للجرح بالسكاكين. ورُبط أشخاص آخرون من الضحايا بمؤخرة شاحنات وجروا على طول الطريق، قبل أن يُرموا بالرصاص ويُقتلوا. ويقال إن الجثث أُلقيت في البحر من المروحيات، في حين أن جثثاً أخرى كانت تغطى بعجلات من المطاط وتحرق. كما يقال إن من بين أولئك الذين اعدموا دون محاكمة أعضاء في جيش بوغانفيل الثوري أو أشخاصا اشتبه في كونهم أعضاء في هذا الجيش وأولئك الذين اعتُقد أنهم انحازوا إلى حكومة بوغانفيل المؤقتة في المنفى. كما تعرض الأفراد الذين حاولوا العبور إلى جزر سليمان، بمن فيهم مدنيون عزل، للاعدام دون محاكمة على يد قوة الدفاع التابعة لباپوا غينيا الجديدة. وتجدر الإشارة إلى أن المسافة بين شاطئ بوين في جنوب بوغانفيل وأقرب جزيرة من جزر شورتلاند (وهي جزء من جزر سليمان)، يمكن اجتيازها خلال عشرين دقيقة تقريبا بواسطة زورق من الألومنيوم ذي محرك بـ ٢٥ قدرة حصانية.

٥١- وفيما يلي بعض من حالات الاعدام دون محاكمة التي نقلت إلى المقرر الخاص:

(أ) يزعم أن كين سافيا، وزير الصحة في حكومة بوغانفيل المؤقتة، قد اختفى في شباط/فبراير ١٩٩٣ من أراوا، في بوغانفيل. ويبدو أن عددا من الجنود التابعين للحكومة قاموا باختطافه في ١٣ شباط/فبراير ١٩٩٣ بعد أن أغارت قوة الدفاع التابعة لباپوا غينيا الجديدة على مستشفى أراوا. ويقال إن السكرتير الصحفي لرئيس الوزراء صرح بعد مرور عدة أيام على الغارة أن كين سافيا كان من بين الذين أوقفوا خلال الغارة وأنه محتجز في مجمع مجلس بلدية أراوا السابق. ويسود الاعتقاد بأنه قُتل على أيدي جنود تابعين للحكومة بعد تعرضه للتعذيب الشديد.

(ب) في ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣، أُطلق النار، حسبما جاء في التقارير، على بونيفاس، وجوزيه نافيونك، ورودني سوغوان، وأليس سلومان، وستيفن تامبورا، وزوكرياس، فقتلوا حين اعترض جنود تابعون للحكومة زورقا اشتبه في كونه تابعاً لجيش بوغانفيل الثوري. واطلق النار على شخص سابع، هو موريزي توا، فجرح ولكنه تمكن من الفرار. ولم يتضح ما إذا كان أي تحقيق قد أُجري بشأن عمليات القتل المبلغ عنها.

(ج) في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، أُفيد بأن داميان أونا، وأبياتو بوبونك، وروبرت، احتجزوا على يد قوة الدفاع التابعة لباپوا غينيا الجديدة، عندما أُوقف الباص الذي كان يقلهم وتم تفتيشه. ويُعتقد أن وجود أسلحة داخل الباص قد حدا بقوة الدفاع التابعة لباپوا غينيا الجديدة على إقامة صلة بين الأشخاص الثلاثة ومقتل جنديين من قوة الدفاع التابعة لباپوا غينيا الجديدة على يد جيش بوغانفيل الثوري قبل فترة. ويُعتقد أن الأشخاص الثلاثة قُتلوا. وقد استُرجعت جثثهم من إحدى المقابر وأعيدت إلى عائلاتهم.

(د) في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، تم إعتقال شين سيتو من كبوان، وهي القرية نفسها التي نصب فيها جيش بوغانفيل الثوري كمينا للجنديين من قوة الدفاع التابعة لباپوا غينيا الجديدة. وقد أوقفته قوة الدفاع التابعة لباپوا غينيا الجديدة وهو في طريقه إلى مستشفى أراوا لمعالجة جرح أصيب به إثر

حادث دراجة نارية. ويعتقد أنه نُقل فيما بعد إلى المخيم العسكري في أراوا. وذهبت والدته، لدى سماعها خبر اعتقاله، إلى المخيم العسكري في لولو هو الواقع على ٥ إلى ١٠ كيلومترات من أراوا. وهناك علمت من قوة الدفاع التابعة لبابوا غينيا الجديدة أن ابنها قد أُطلق سراحه وأنه في المنزل. وحين اكتشفت السيدة سيتو أن ابنها لم يعد إلى المنزل، اتجهت إلى مخيم قوة الدفاع التابعة لبابوا غينيا الجديدة في أراوا حيث قيل لها إن شين غير موجود هناك. وأخيراً قيل لها إنه هرب، وهذا ما أكدته لها أم مخيم لولو هو الذي عادت إليه. إلا أن أسرته لم تسترد جثته مطلقاً.

٥٢- وإضافة إلى ذلك طلب المقرر الخاص من سلطات بابوا غينيا الجديدة تزويده بمزيد من المعلومات فيما يتعلق بحالة لوتا، الشاب البوغانفيلي البالغ من العمر ١٨ سنة، الذي يزعم أن "قوات المقاومة" قبضت عليه حين كان في مركز للرعاية في مقاطعة سيواي، حيث كان يعيش مع أهله، ولم يره أحد منذ ذلك الحين.

باء- الفظاعات المرتكبة في مراكز الرعاية

٥٣- هناك إدعاءات تفيد بأن بعض أولئك الذين يقيمون في مراكز الرعاية لا يتمتعون بحرية التنقل ويتعرضون لأعمال التعذيب والمضايقة وسوء المعاملة من جانب القيمين على مراكز الرعاية كما من جانب جيش بوغانفيل الثوري الذي يشن هجمات على مراكز الرعاية من وقت لآخر فيقتل أشخاصاً مقيمين هناك.

٥٤- وليس المقرر الخاص على علم بأي سجناء محتجزين كما لم يتلق أي تقرير في هذا الصدد. ويرغب في التشديد على أهمية احترام قواعد القانون الإنساني واتفاقيات جنيف ذات الصلة التي تسري على الأشخاص الذين يستسلمون أو الذين يُقبض عليهم خلال نزاع مسلح.

جيم- حرية التنقل

٥٥- ليس من الواضح ما إذا كان سكان بوغانفيل، ولا سيما سكان وسطها وأولئك الذين ما زالوا في مراكز الرعاية، قادرين على التنقل بحرية داخل البلاد وما إذا كان بإمكانهم السفر إلى الخارج في حال رغبتهم في ذلك. وقد زُعم أن الرقابة العسكرية حول وسط بوغانفيل تقيّد تقييداً صارماً حرية التنقل في ذلك الجزء من بوغانفيل.

دال- الحق في التعليم

٥٦- أُفيد بأن بعض من المدارس الابتدائية والثانوية قد عادت إلى فتح أبوابها في بعض أجزاء بوغانفيل، مثل بوين، ولكن، على الرغم من ذلك، وبحسب ما ورد من معلومات، لا يزال الوضع فيما يتعلق بالوصول إلى التعليم المدرسي العادي بعيداً عن أن يكون مرضياً في جميع أنحاء بوغانفيل. وقد أُفيد بأن المدارس التي فتحت أبوابها من جديد في أوائل عام ١٩٩٥ عادت فأقفلتها بسبب استئناف الأعمال العدائية.

هـ- الحق في الصحة

٥٧- أدى انهيار الخدمات الصحية العائد إلى النزاع، وندرة الأدوية العائدة إلى الحصار، وانسحاب منظمات مثل جمعية أطباء بلا حدود، إلى تهديد حق سكان بوغانفيل المدنيين في الصحة تهديدا خطيرا. وفي هذا السياق، تكون حالة الأطفال صعبة على وجه الخصوص، نظراً لحرمانهم من العناية الطبية الوقائية والأولية.

واو- إقامة العدل

٥٨- على الرغم من وجود نظام متوطد من المحاكم يضمن كامل حماية القانون، فإن اللجوء إلى العدالة عمليا يبقى محدودا جداً. فهناك نقص في عدد المحامين، وعلى أية حال، معظم الأطراف المظلومة غير قادرة على دفع أتعاب المحامين. وعمل القضاء غير مفهوم كفاية، والناس يجهلون حقوقهم، لا سيما في الحالات التي تكون فيها حقوقهم الإنسانية قد انتهكت من جانب مسؤولين مثل أعضاء القوات المسلحة. ويلحظ النظام وجود ١٠ قضاة فقط، وبالتالي، لم تنشأ أية محاكم عادية في بوغانفيل. وتسبب عجز النظام القضائي عن معالجة انتهاكات حقوق الإنسان في خلق مصاعب هائلة للضحايا. هذا وذكر أنه من أصل نحو ٥٠ شكوى سجلت بمجرد ملء استمارة، مُعتبرة منافية للأصول، لم تفصل المحاكم في أي من هذه الشكاوى.

سادسا- مفاوضات السلام

٥٩- خلال اجتماع عقد على متن السفينة إنديفور، وهي إحدى السفن الثلاث التي قدمتها نيوزيلندا لإجراء محادثات بالقرب من مرفأ كييتا لفترة اسبوع ابتداءً من ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٠، تمت مناقشة مواضيع منها رفع الحصار دون قيد أو شرط، وإعادة الخدمات الأساسية، وانتهاكات حقوق الإنسان، ومسائل التعويض على بوغانفيل واستقلالها. وعقدت المحادثات في حضور مراقبين دوليين من كندا ونيوزيلندا وفانواتو وغيرها. وتم التوقيع على "اتفاق إنديفور"، غير أنه لم يتم التقيد بشروط الاتفاق نظراً للخلافات التي نشبت في وقت لاحق.

٦٠- ووقع طرفا النزاع إعلان هونيارا للسلام والمصالحة وإعادة التأهيل في بوغانفيل بعد أن اجتمعا في هونيارا، في جزر سليمان، من ٢٢ إلى ٢٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩١. ومع أن الإعلان شمل جوانب كثيرة ذات شأن لكلا الطرفين، فإن عددا من الصعوبات قد بقي دون حل مرة أخرى.

٦١- وفي تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ عُقد مؤتمر للسلام في أراوا، في بوغانفيل، بعد إعلان وقف إطلاق النار في ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤. (لمزيد من المعلومات حول الاتفاق الذي تم التوصل إليه، انظر (E/CN.4/1995/60).

٦٢- وفي أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، عُقد اجتماع تمهيدي بين ممثلي حكومة بوغانفيل الانتقالية وحكومة بوغانفيل المؤقتة/جيش بوغانفيل الثوري، في كيرنز، في استراليا.

٦٣- وعُقد اجتماع آخر لـ "محادثات جميع قادة بوغانفيل" في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ بمشاركة ممثلين لحكومة بوغانفيل الانتقالية وحكومة بوغانفيل المؤقتة تحت الرئاسة المشتركة لممثلي الأمين العام

للأمم المتحدة وأمين الكومنولث. وكان ممثلون للجنة الحقوقيين الدولية أيضا في جملة من شاركوا في المحادثات بصفة مراقبين.

٦٤- وأعطت حكومة بابوا غينيا الجديدة بوغانفيل فترة انتقالية تبلغ سنتين للاستمرار في ممارسة نظام الحكم الاقليمي. وخصصت حكومة بوغانفيل الانتقالية برئاسة الوزراء تيودور ميريونغ، اثنين من مقاعدها لقادة جيش بوغانفيل الثوري. لكن هذه المقاعد لم تملأ بعد، مع أن الحكومة الانتقالية الجديدة قد شكلت في نيسان/ابريل ١٩٩٥.

سابعاً- العفو العام

٦٥- حسب ما ورد من معلومات، صدر عفو عام رسمي في حق جميع الذين ارتكبوا جرائم يمكن اعتبارها ذات صلة بالأزمة البوغانفيلية، ومن بينهم أعضاء جيش بوغانفيل الثوري الذين استسلموا، بحيث يغطي العفو الفترة من ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨ لغاية ١٩ أيار/مايو ١٩٩٥. وجرى تمديد هذه الفترة لاحقا حتى ١ تموز/يوليه ١٩٩٥.

٦٦- وفي اتفاق مشترك "قائم على المصلحة الوطنية"، اتفقت الحكومة المركزية ورئيس وزراء بوغانفيل، السيد تيودور ميريونغ، على أن مفوض الشرطة لن يواصل الملاحقة القضائية للجرائم المرتكبة في إطار أزمة بوغانفيل، وبدلاً من ذلك، ستقيم حكومة بوغانفيل الانتقالية، داخل المقاطعة آلية ملائمة من أجل تنفيذ تدابير العفو العام والصفح وغيرها من التدابير الضرورية لتصالح شعب بوغانفيل. وفي هذا الصدد أبلغت الحكومة المقرر الخاص بأن خيارات أخرى، منها امكانية الاشتراع لتنفيذ العفو العام المقترح وتأييده، هي قيد الدرس.

٦٧- ولم يتضح تماماً كيف سيتم تنفيذ أحكام العفو، أو ما إذا كان سيتم في إطار الدستور والقوانين المطبقة في بابوا غينيا الجديدة. ولُفت انتباه المقرر الخاص إلى ضرورة إيجاد عملية مصالحة، وإلى إمكان اتباع التقليد المالانيزي لتحقيق السلام، حتى لو تعذر إدراج العملية بأكملها في الاطار القانوني لبابوا غينيا الجديدة.

٦٨- وأفادت المعلومات الواردة بأنه في آب/أغسطس ١٩٩٥، قام وسطاء (قادة جيش بوغانفيل الثوري و"قوات المقاومة" المدربين على حل النزاعات) بوساطة ناجحة بشأن العفو عن شخص كان قد ارتكب جريمة قتل خلال الأزمة، أدت إلى منح تعويض وإقامة احتفال بالسلام.

ثامناً- ملاحظات ختامية

٦٩- يؤمن دستور بابوا غينيا الجديدة حماية تامة لحقوق الإنسان الأساسية. وفيما يتعلق بالحقوق في الحياة في سياق عقوبة الإعدام، فإن أول حكم من هذا النوع قد صدر في عام ١٩٩٥ وهو لا يزال قيد الاستئناف. وكانت عقوبة الإعدام قد ادخلت إلى بابوا غينيا الجديدة في عام ١٩٩٣.

٧٠- إن مدونة القواعد للقيادة (انظر الفقرة ١٦ أعلاه) مصممة بشكل جيد. ومع ذلك، فإن استقالة مسؤول من منصبه الحكومي خلال خضوعه لمساءلة دقيقة، تؤدي تلقائياً إلى وقف التحقيق أو الدعوى المرفوعة ضد المسؤول المعني، وهذا أمر يستدعي التصويب.

ألف- السلام وحل النزاع

٧١- لاحظ المقرر الخاص ما يلي:

- (أ) الجميع يتوقعون إلى إحلال السلام في الجزيرة.
- (ب) من الضروري بناء الثقة من أجل إزالة التشكك السائد بين أطراف النزاع، لا سيما فيما يتعلق ببعض قادة جيش بوغانفيل الثوري، ونظراً لخشيتهم على سلامتهم الخاصة.
- (ج) يقال إن الحكومة لا تزال تتمد "قوات المقاومة" بالأسلحة.
- (د) أُفيد بأن كميات كبيرة من الأسلحة ما زالت في حوزة جميع الأطراف.
- (هـ) في غياب لجنة لحقوق الإنسان، لا يمكن إلا للجنة المظالم أن تلعب دوراً، في الوقت الحاضر، بالمساعدة على التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان. وبانتظار إنشاء لجنة لحقوق الإنسان، يمكن للمجتمع الدولي الاضطلاع بدور هام بتقديم المساعدة في مجالي مفاوضات السلام وحل النزاع.

باء- سبل الانتصاف في إطار النظام القضائي

٧٢- يشير المقرر الخاص إلى أن النظام القضائي في بابوا غينيا الجديدة يعمل بشكل جيد على العموم، وأن القضاء مستقل فيها. ومع ذلك، فهو يود توضيح ما يلي:

- (أ) قد تؤدي قلة الموارد المتوفرة للقضاء إلى تهديد استقلاله.
- (ب) لم يتم حتى اليوم التحقيق بشكل ملائم في انتهاكات حقوق الإنسان الناجمة عن الفظائع التي ارتكبتها جميع أطراف النزاع، أي قوة الدفاع التابعة لبابوا غينيا الجديدة، وجيش بوغانفيل الثوري، و"قوات المقاومة"، وقلما أُحيل أي من المرتكبين المزعومين لهذه الفظائع إلى محاكم العدل المختصة.
- (ج) ينبغي إسناد مسؤولية التحقيق في حالات الإعدام ومنح التعويضات عن انتهاكات حقوق الإنسان، إلى النظام القضائي المدني. وحسب ما ورد من معلومات، يبدو أن المحاكم العسكرية هي التي تنظر في الشكاوى المدنية على الفظائع التي ارتكبتها أفراد من قوة الدفاع، الأمر الذي يتنافى وقواعد العدالة الطبيعية. ولم يتم الإعلان عن أية استنتاجات تم التوصل إليها بعد إجراء تحقیقات كهذه، في حال إجرائها.

(د) لم تجر أية تحقيقات من جانب قاضي الوفيات المشتبه فيها، فيما يتعلق بالكثير من حالات الوفيات التي حصلت خلال سنوات النزاع.

(هـ) لم توضع أية برامج ملائمة للمساعدة القضائية.

(و) مع أن الدستور ينص على إخضاع القوات المسلحة للرقابة المدنية، مع اتباع الاجراءات الملائمة، فإن المجلس التنفيذي الوطني لم يقم، في الواقع، بواجبه المتمثل في النظر في تجاوزات قوة الدفاع التابعة لبابوا غينيا الجديدة.

(ز) العمليات الانتقامية العنيفة التي ارتكبتها قوة الدفاع التابعة لبابوا غينيا الجديدة ضد المدنيين غير مقبولة. ويقتصر دور هذه القوة في بوغانفيل على دعم قوة الشرطة.

(ح) في هذا السياق، يحيط المقرر الخاص علماً بإنشاء المكاتب الدستورية الثلاثة المخصصة للنائب العام والمحامي العام ولجنة المظالم. ويعتقد أن على هذه اللجنة الاضطلاع بدور ناشط من خلال اتخاذ مبادرة التحقيق في الشكاوى المتصلة بانتهاكات حقوق الإنسان. ويمكن إسناد هذا الدور إلى لجنة حقوق الإنسان لدى تشكيلها. ويبدو أن النائب العام لم يخضع أية حالات للملاحقة القضائية، وأن المحامي العام لم يجر أية مداخلات فيما يتعلق بالمساعدة القضائية الممكن منحها لأسر الضحايا.

تاسعا- شواغل خاصة

٧٣- أُبلغ المقرر الخاص أنه في حزيران/يونيه ١٩٩٢، اعترف العقيد ليو نواي، وهو مسؤول في قوة الدفاع التابعة لبابوا غينيا الجديدة، على محطة التلفزة الاسترالية، بأن مروحيات قوة الدفاع هذه قد استُخدمت لإلقاء جثث ستة مدنيين في البحر بعد أن انهال عليهم جنود القوة بالضرب وقتلهم بدون محاكمة في شباط/فبراير ١٩٩٠. وعلى الرغم من إقالاته في وقت سابق، فإن المعلومات الواردة تفيد بأنه أُعيد إلى منصبه وأنه يترأس اليوم فرقة قوة الدفاع التابعة لبابوا غينيا الجديدة المرابطة في أراوا في بوغانفيل. ويبدو أن أية إجراءات قضائية لم تباشر فيما يتعلق بمقتل المدنيين المذكورين أعلاه، أو فيما يتعلق بإلقاء جثثهم في البحر.

٧٤- وعلى الرغم من أن حدة العنف قد انخفضت بشكل ملحوظ منذ إعلان وقف إطلاق النار في مؤتمر السلام المعقود في أراوا في شهر تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، فإن انتهاكات حقوق الإنسان لا تزال مستمرة.

٧٥- ويعتبر المقرر الخاص أنه تقع على عاتق حكومة بابوا غينيا الجديدة مسؤولية ضمان سلامة وأمن جميع السكان المدنيين في البلاد، ومن بينهم سكان بوغانفيل.

٧٦- وللحكومات في ظروف استثنائية حق اتخاذ تدابير خاصة، بما فيها إعلان حالة الطوارئ. وفي هذه الظروف، يمكن نشر القوات المسلحة لمؤازرة القوات الموكلة إليها حفظ القانون والنظام، أي الشرطة. ومع ذلك، لا يمكن تبرير التجاوزات التي ارتكبتها دون عقاب قوة الدفاع التابعة لبابوا غينيا الجديدة والتي تصل إلى حد انتهاكات حقوق الإنسان. كما لا يمكن استخدام الفظاعات المرتكبة على يد جيش بوغانفيل الثوري

لتسوية التدابير الانتقامية. وحسب ما ورد من معلومات، فإن تجاوزات قوات الأمن التابعة لحكومة بابوا غينيا الجديدة والآلية إلى انتهاكات حقوق الإنسان لسكان بوغانفيل، لا تزال جارية وإن كان عددها أقل مما في السنوات المنصرمة.

٧٧- وما فتئ الحصول على الأسلحة بسهولة يسيء إلى حفظ السلام. وفي هذا السياق، يشكل مد "قوات المقاومة" بالأسلحة، وهي تضم مدنيين من بوغانفيل، عقبة إضافية. وأُبلغ المقرر الخاص أنه خلال احتفالات السلام، كانت "قوات المقاومة" من بين أولئك الذين ألقوا السلاح. ومع ذلك يتعذر التأكيد بشكل قاطع على أن جميع أفراد "قوات المقاومة" قد سلموا أسلحتهم. ويعتقد أن أفراد جيش بوغانفيل الثوري قد ألقوا أسلحتهم في حين يدعون أنهم لم يستسلموا.

٧٨- وقد يبدو أن وضع جزيرة بوغانفيل كان مختلفا بعض الشيء عن وضع المقاطعات الأخرى لبابوا غينيا الجديدة، حيث إن درجة من الاستقلالية قد منحت لها. إن المحاولات السابقة لإنشاء هذا الاستقلال الذاتي على أسس أكثر رسمية، لها انعكاسات عديدة بالنسبة إلى حكومة بابوا غينيا الجديدة، وخاصة إذا مُنحت جزيرة بوغانفيل معاملة تفضيلية. ويعي المقرر الخاص مصدر الأزمة، التي نشبت حين أدرك البوغانفيليون أن الأرباح التي تُجنى من عمليات التعدين التي تقوم بها شركة بوغانفيل للنحاس المحدودة، ينبغي أن لا توزع على جميع المقاطعات بالتساوي، بل ينبغي تخصيصها أساسا لشعب بوغانفيل. وهو يعتقد أن هذه المسألة يتوجب التفاوض بشأنها وتسويتها فيما بين الأطراف المعنية. ومع ذلك، يبقى على عاتق حكومة بابوا غينيا الجديدة واجب ضمان حقوق الإنسان لجميع سكان بابوا غينيا الجديدة وفي جميع الظروف.

٧٩- وقد أحاط المقرر الخاص علما على وجه الخصوص، بالدور الحاسم جدا الذي اضطلعت به النساء في بوغانفيل بتوجيه الأحداث التي أسفرت عن قيام أجواء تؤدي إلى محادثات سلام. فإن وضع المرأة الفريد في الحياة التقليدية ورغبتها الصادقة في حلول سلام دائم، يبشران خير تبشير بنجاح مفاوضات السلام. وقد أُعرب للمقرر الخاص عن رغبة قوية وواضحة، لا سيما من جانب النساء، في وضع حد للأعمال العدائية دون أي تأخير، وفي إقامة مفاوضات مألها السلام. ويحث المقرر الخاص حكومة بابوا غينيا الجديدة على تعزيز ودعم جميع المبادرات في هذا الشأن.

٨٠- ويشير وضع المدنيين القابعين في وسط بوغانفيل قلق المقرر الخاص بوجه خاص. ويبدو أنهم محرومون بشكل لا يستهان به من حرية التنقل. ويبدو أن هناك انهياراً تاماً للخدمات، الأمر الذي يؤدي إلى إهمال احتياجاتهم بشكل مستمر حتى تلك الأساسية منها، نظرا لأن المناطق المجاورة تخضع لسيطرة قوة الدفاع التابعة لبابوا غينيا الجديدة.

٨١- وأُبلغ المقرر الخاص أن ثمة محكمة دورية تعقد جلساتها بصورة دورية فقط، في بوغانفيل، وأنه ليس هناك أية محكمة دائمة من شأنها إنصاف البوغانفيليين من انتهاكات حقوق الإنسان المقترفة في حقهم. وتعكس ندرة الجلسات التي تعقدها المحكمة الدورية غياب بنية قانونية دائمة للنظر في انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة دون عقاب، الأمر الذي يحول دون امكانية اللجوء إلى القضاء حين يكون ذلك مبررا.

٨٢- وأدت نزعة كل من قوة الدفاع التابعة لباپوا غينيا الجديدة وجيش بوغانفيل الثوري إلى الرد بالمثل وتنفيذ العمليات الانتقامية، إلى نشوء ثقافة من العنف. وتزعزت البنى التقليدية لتسوية النزاعات بواسطة الزعماء.

٨٣- وبمقتضى قانون سلطات الطوارئ الصادر في عام ١٩٨٩ (وأيضاً قواعد سلطات الطوارئ، ١٩٨٩)، قلّصت بعض الحقوق والحريات الأساسية التي يضمنها الدستور.

٨٤- ويلاحظ المقرر الخاص بارتياح الدور الذي لعبته لجنة المظالم والذي أدى إلى إلغاء بعض أجزاء قانون الأمن الداخلي لعام ١٩٩٣. ومع ذلك، فإن تقليص الحقوق السياسية والمدنية لسكان جزيرة بوغانفيل لا يزال يشير للقلق^(١٣).

عاشرا - التوصيات

ألف - عملية السلام والمصالحة

٨٥- يجب الشروع في عملية المصالحة على مستوى القاعدة الشعبية، كما ينبغي استخدام جميع الوسائل المتوفرة، بما فيها وسائل الإعلام وخاصة البرامج الإذاعية، من أجل نشر الدعاية المؤيدة للسلام، في خطوة أولى لاطلاق مفاوضات السلام. وينبغي لجميع أطراف النزاع الدفاع عن ضرورة مراعاة حقوق الإنسان وقواعد القانون الإنساني وإنفاذها، باعتبارها جزءاً من الدعاية للسلام.

٨٦- وينبغي التشجيع على تأمين ظروف مؤاتية لإنشاء منظمات غير حكومية لحقوق الإنسان، بحيث تتمكن من تقديم مساهمة فعالة.

٨٧- ويوصي المقرر الخاص بالسماح للمنظمات الدولية غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان للمنظمات الدولية الإنسانية، بالوصول إلى جميع سكان بوغانفيل ولا سيما إلى وسط بوغانفيل.

٨٨- ويبدو أن حكومة بوغانفيل الانتقالية تضطلع بدور مقبول من سكان بوغانفيل ومن حكومة بابوا غينيا الجديدة أيضاً، فينبغي منحها التشجيع والتأييد.

٨٩- ونظراً للدور الذي من المحتمل أن تكون المجموعات الكنسية قد لعبته في الماضي، لا سيما في جزيرة بوغانفيل، فينبغي تشجيعها على لعب دور المسهل في المهمة البارزة المتمثلة في بناء الثقة.

٩٠- ويتوجب على المجتمع الدولي أن يحيط علماً بمفاوضات السلام الايجابية التي بدأت مؤخراً في شكل اجتماعات بين أطراف النزاع في بوغانفيل عٌقدت في كابرنز في شهر أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥. ويحث المقرر الخاص المجتمع الدولي على دعم عملية السلام عن طريق تقديم مساعدة مادية وغيرها من أنواع المساعدة. فمن دون هذه المساعدة، قد تنهار عملية السلام.

٩١- ومن أجل إصلاح الأضرار والدمار الناتجة عن النزاعات العنيفة التي دارت في السنوات الأخيرة، يوصي المقرر الخاص بالشروع في تنفيذ برامج إنعاش وإعادة تأهيل خاصة في بوغانفيل. وهو يعتقد أن برامج خاصة تنفذ تحت رعاية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، يمكن أن تلعب دوراً حاسماً في هذا الشأن.

٩٢- ويتوجب إعادة جميع الخدمات التي هي من حق سكان بوغانفيل المدنيين إلى وضعها السابق، بما فيها الصحة والتعليم واللجوء الملائم إلى القضاء وجميع المؤسسات التعليمية على المستوى الابتدائي والثانوي وما بعدهما.

٩٣- وأُبلغ المقرر الخاص أنه في حين التجأ بعض القرويين إلى مراكز الرعاية وبقوا فيها خوفاً على سلامتهم الشخصية، فإن البعض الآخر قد مُنِع من مغادرتها. فيجب مساعدة المقيمين في مراكز الرعاية على العودة إلى مسقط رأسهم.

٩٤- ويمكن لقوة وسيطة ممولة دولياً ومؤلفة من عناصر تابعة لبلدان صديقة في المنطقة، إذا ما اعتبرت ضرورية، أن تضطلع بدور هام خلال المرحلة الانتقالية، وأن تساعد على تجريد المدنيين المسلحين من أسلحتهم.

باء- التعليم والتدريب

٩٥- يشعر المقرر الخاص بالقلق بوجه خاص بشأن الشباب في بوغانفيل، الذين حرموا من الذهاب إلى المدارس، وما زالوا مسلحين، ويرى أنه يتوجب الاهتمام على الفور بوضعهم ليستأنفوا حياتهم الطبيعية.

٩٦- وينبغي تدريب أعضاء القوات المسلحة وقوة الشرطة بشكل ملائم على حل النزاعات. كما ينبغي تدريبهم بشكل خاص على احترام مدونة قواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، والمبادئ الأساسية المتصلة باستخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين.

٩٧- ويوصي المقرر الخاص بأنه ينبغي تدريب المدعين العامين الذين يتعاملون مع انتهاكات حقوق الإنسان تدريباً خاصاً لتمكينهم من أن يصبحوا واعين لكافة أبعاد المعايير الدولية الواجب تطبيقها.

جيم- إقامة العدل

٩٨- أوضح ممثلو جيش بوغانفيل الثورة ومسؤولون من حكومة بابوا غينيا الجديدة للمقرر الخاص أن انتهاكات حقوق الإنسان غير مقبولة في نظرهم. ويعتبر المقرر الخاص أنه يتوجب محاكمة جميع المشتركين في انتهاكات حقوق الإنسان بعد إجراء التحقيقات الملائمة.

٩٩- وينبغي تعزيز الدعم الممنوح للمسؤولين المعنيين بإنفاذ القوانين وبالأمن في بوغانفيل، كما ينبغي إعادة قوة الشرطة إلى ممارسة مهامها في بوغانفيل.

١٠٠- ويشجع المقرر الخاص حكومة بابوا غينيا الجديدة على مواصلة سعيها لإنشاء لجنة لحقوق الإنسان. وفي هذا السياق، يوصي المقرر الخاص بتوفير المساعدة من جانب مركز حقوق الإنسان والمجتمع الدولي.

١٠١- كما ينبغي النظر في إنشاء لجنة للحق والعدالة من أجل المساعدة في عملية المصالحة وفي إحلال سيادة القانون. ولهذا الغرض، ينبغي إيلاء اللجنة التفويض اللازم وتزويدها بالأموال الملائمة.

١٠٢- ويجب أن يبقى الاجراء المتعلق بمنح العفو العام في إطار دستور البلاد، بغية تعزيز عملية إحلال سلام ومصالحة دائمين ومستمرين. وينبغي أن لا يؤدي الاجراء المعتمد إلى طمس الحقيقة، بل ينبغي تأمين تعويضات ملائمة للضحايا ولأسرها. ومن أجل تحقيق سلام دائم، يجب ألا تخالف عملية المصالحة الأحكام القانونية المتصلة بسبل الانتصاف. وينبغي الاحتفاظ بالطرق التقليدية لحل النزاعات، قدر الامكان.

١٠٣- ويحث المقرر الخاص سلطات بابوا غينيا الجديدة على إحلال الشفافية ونظام الابلاغ العام عن مسائل حقوق الإنسان.

١٠٤- ويحث المقرر الخاص حكومة بابوا غينيا الجديدة على أن تأخذ بالحسبان أحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ التي تضمن حق السكان المدنيين في الحصول على المعونة الإنسانية في حالات النزاعات المسلحة.

١٠٥- ويشجع المقرر الخاص حكومة بابوا غينيا الجديدة على اعتماد المعايير والمعاهدات الدولية التي لم تعتمدها بعد وعلى التصديق عليها^(١٤)، ولا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق السياسية والمدنية، واتفاقية مناهضة التعذيب.

١٠٦- ويقترح المقرر الخاص أن يدعى كل من المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب، والفريق العامل المعني بحالات الاختفاء، وممثل الأمين العام المعني بالمشردين داخليا إلى الاضطلاع بمهمة مشتركة في بابوا غينيا الجديدة، إذا أمكن.

الحواشي

(١) في ما يتعلق بالخلفية التاريخية، تم الاستناد أساساً إلى مؤلف "black Islander" للكاتب دوغلاس أوليفر، كما تم الاقتباس منه.

(٢) يشمل هذا الرقم تقديراً لمقاطعة جزر سليمان الشمالية (انظر الحاشية ٣)، إذ إنه لم يكن مشمولاً في التعداد.

(٣) أصبحت التسمية الادارية لبوغانفيل وبوكا منذ أن نالت بابوا غينيا الجديدة استقلالها في عام ١٩٧٥ مقاطعة جزر سليمان الشمالية.

الحواشي (تابع)

- (٤) يضيف أوليفر أن النفوذ الألماني بدأ يمتد في الواقع إلى بوغانفيل وبوكا قبل بضع سنوات، حين أخذ التجار والمستكشفون يستخدمون عمالا للمزارع في ساموا وأرخبيل بسمارك وغيرهما.
- (٥) من جهة أخرى، كانت بابوا تخضع للإدارة الاسترالية منذ عام ١٨٨٤.
- (٦) انظر "black Islander" بقلم دوغلاس أوليفر، الصفحتان ٢٧ و ٢٨.
- (٧) طالبوا بتخصيص ٣ في المائة من الدخل الاجمالي لشركة بوغانفيل للنحاس المحدودة إلى الحكومة المؤقتة، دون شروط.
- (٨) على مسافة قصيرة من الطرف الجنوبي لبوغانفيل.
- (٩) كان سام كوونا، وهو أحد قادة جيش بوغانفيل الثوري، عضوا سابقا في قوة الدفاع التابعة لبابوا غينيا الجديدة وقد دُرّب في استراليا كضابط في الجيش.
- (١٠) كان جوزيف كابوي، وهو أحد أعضاء جمعية ملاك الأراضي في بانغونا، مسؤولا سابقا في نقابة عمال المناجم في بوغانفيل، كما كان رئيسا للوزراء في مقاطعة جزر سليمان الشمالية.
- (١١) كان فرانسيس أونا، مراقبا سابقا في شركة بوغانفيل للنحاس المحدودة، كما كان مالك أرض في جوار منجم النحاس، وهو أحد قادة جيش بوغانفيل الثوري.
- (١٢) انظر "تحت ماسورة البندقية"، الصادر عن منظمة العفو الدولية.
- (١٣) انظر "تقرير بشأن بعثة تقييم الاحتياجات إلى بابوا غينيا الجديدة، ٢٨ أيار/مايو - ٦ حزيران/يونيه ١٩٩٥" الصفحتان ١٩ و ٢١، الصادر عن مركز حقوق الإنسان، برنامج التعاون التقني.
- (١٤) حكومة بابوا غينيا الجديدة طرف موقع على الصكوك الدولية التالية:
- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري؛
اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها؛
اتفاقية حقوق الطفل؛
البروتوكول المتعلق بمركز اللاجئين.

- - - - -